

Distr.
GENERAL

ST/SG/AC.10/C.3/32/Add.2
30 July 1999

ARABIC
Original: ENGLISH

الأمانة العامة



لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة

لجنة الخبراء الفرعية المعنية بنقل البضائع الخطرة

تقرير لجنة الخبراء الفرعية عن دورتها السادسة عشرة

(جنيف، ٥-١٤ تموز/يوليه ١٩٩٩)

إضافة ٢

المرفق ٢

مشروع تعديلات على اللائحة التنظيمية النموذجية بشأن نقل البضائع الخطرة،

المرفقة بالطبعة الحادية عشرة المنقحة من التوصيات بشأن نقل البضائع الخطرة

(المرجع: الوثيقة ST/SG/AC.10/1/Rev.11)

مشروع تعديلات على اللائحة التنظيمية النموذجية بشأن
نقل البضائع الخطرة، المرفقة بالطبعة الحادية عشرة
المنقحة من التوصيات بشأن نقل البضائع الخطرة
(المرجع: الوثيقة ST/SG/AC.10/1/Rev.11)

الفصل ١-٢

يضاف التعريف التالي:

١-٢-١

"الأيروسولات أو موزعات الأيروسول هي أوعية لا يعاد ملؤها، تستوفي الاشتراطات الواردة في ٢-٢-٦، وتصنع من معدن أو زجاج أو مادة لدائنية (بلاستيك)، وتحتوي على غاز مضغوط أو مسيل أو مذاب بتأثير الضغط مع سائل أو معجون أو مسحوق أو بدون أي منها، وتكون مجهزة بصمام إعتاق يسمح بطرد المحتويات كجسيمات صلبة أو سائلة عالقة في الغاز على شكل رغوة أو معجون أو مسحوق، أو في الحالة السائلة أو الحالة الغازية."

الفصل ٢-٠

تعدل الفقرة على النحو التالي:

٣-١-٠-٢

"٣-١-٠-٢ لأغراض التعبئة يتم تصنيف المواد في ثلاث مجموعات وفقاً لدرجة خطورتها باستثناء المواد المدرجة في الرتب ١ و ٢ و ٧، في الشعبتين ٢-٥ و ٢-٦، والمواد الذاتية التفاعل المدرجة في الشعبة ٤-١، ومجموعات التعبئة لها المعاني التالية:

مجموعة التعبئة '١': المواد التي تشكل خطورة عالية؛

مجموعة التعبئة '٢': المواد التي تشكل خطورة متوسطة؛

مجموعة التعبئة '٣': المواد التي تشكل خطورة منخفضة؛

تبين قائمة البضائع الخطرة في الفصل ٣-٢ مجموعة التعبئة التي تدرج فيها المادة".

الفصل ٢-١

٢-١-٣-٢-١(د) تحذف الفقرة.

الفصل ٢-٢

١-١-٢-٢ تضاف الملاحظة التالية:

"ملحوظة: لا تخضع المشروبات الكربونية (الغازية) لهذه اللائحة التنظيمية."

١-٢-٢-٢ يضاف في الملاحظة: "(خرطوشات الغاز)" بعد "أوعية حدد لها رقم الأمم المتحدة ٢٠٣٧، صغيرة، محتوية على غاز".

الفصل ٢-٤

٣ ملاحظات تمهيدية ٣ تحذف الملاحظة التمهيدية ٣.

٣-٢-٣-٢-٤-٢ تضاف البنود التالية إلى الجدول:

المادة الذاتية التفاعل	التركيز (%)	طريقة التعبئة	درجة حرارة الضبط (س)	درجة حرارة الطوارئ (س)	رقم الأمم المتحدة النوعي	ملاحظات
2-DIAZO-1-NAPHTHOL-4-SULPHONIC ACID ESTER	100%	OP7			3226	
2-DIAZO-1-NAPHTHOL-5-SULPHONIC ACID ESTER	100%	OP7			3226	
2,5-DIETHOXY-4-(4-MORPHOLINYL)-BENZENEDIAZONIUM SULPHATE	100%	OP7			3226	
4-(DIETHYLAMINO)-BENZENEDIAZONIUM, TRIVHALOROZINCATE (-1)	100%	OP8			3228	
2,5-DIETHOXY-4-(4-MORPHOLINYL)-BENZENEDIAZONIUM TETRACHLOROZINCATE (2:1)	100%	OP8			3228	

الفصل ٢-٦

٣-٣-٦-٢ تحذف من العنوان العبارة "والنفائات الإكلينيكية أو الطبية (الحيوية)".

٣-٣-٣-٦-٢ تحذف الفقرة.

الفصل ٢-٨

١-٨-٢ تحذف الجملة "وقد تسبب أيضاً مخاطر أخرى".

الفصل ٣-١

٦-٢-١-٣ تضاف فقرة جديدة تحل محل الفقرة ٦-٢-١-٣ ونصها كما يلي:

"٦-٢-١-٣ تضاف كلمة "مستقر (مستقرة)" كجزء من الاسم الرسمي المستخدم في النقل بالنسبة لمادة يحظر نقلها إذا لم تكن مستقرة وفقاً للفقرة ٣-١-١ لقابليتها للتفاعل على نحو خطير في ظروف النقل العادية، وذلك باستثناء المواد الذاتية التفاعل والأكاسيد الفوقية العضوية، وما لم تكن قد أُضيفت عبارة "مادة مستقرة" أصلاً بحروف بارزة إلى الاسم الوارد في قائمة البضائع الخطرة"

(مثلاً مادة سمية سائلة، عضوية، غير محددة على نحو آخر (غ م أ) مادة مستقرة).

٧-٢-١-٣ تضاف فقرة جديدة على النحو التالي:

"٧-٢-١-٣ يجوز إدراج هيدرات (مواد مائية) تحت الاسم الرسمي المستخدم في النقل بالنسبة لمادة غير مائية."

يعدل ترقيم الفقرات والفقرات الفرعية التي تلي هذه الفقرة وفقاً لذلك.

الفصل ٣-٢

١-٢-٣ يحذف من التفسير الوارد في العمود ٢ عبارة "المواد العضوية" الواردة في الجملة الأخيرة.

قائمة البضائع الخطرة

رقم الأمم المتحدة ٠٠١٥	يُحذف الرقم "٨" في العمود (٤).
رقم الأمم المتحدة ٠٠١٦	يُحذف الرقم "٨" في العمود (٤).
رقم الأمم المتحدة ٠٣٠٣	يُحذف الرقم "٨" في العمود (٤).
رقم الأمم المتحدة ٠٣٣١	(إضافة تنطبق على النص الإنكليزي فقط).
رقم الأمم المتحدة ٠٣٣٢	(إضافة تنطبق على النص الإنكليزي فقط).
رقم الأمم المتحدة ١٠٦٢	يعدل الاسم الوارد في العمود ٢ على النحو التالي: "بروميد ميثيل يحتوي على أكثر من ٢٪ من الكلوروبكرين"
رقم الأمم المتحدة ١٣٨١	يُضاف في العمود الأخير "TP31".
رقم الأمم المتحدة ١٤٢٢	يُضاف في العمود الأخير "TP31".
رقم الأمم المتحدة ١٤٢٨	يُضاف في العمود الأخير "TP31".
رقم الأمم المتحدة ١٥٥٦	يُضاف في العمود قبل الأخير "T14"، ويُضاف في العمود الأخير "TP2"، "TP9"، "TP13"، "TP27"، وذلك لمجموعة التعبئة '١'.
	يُضاف "T11" في العمود قبل الأخير ويُضاف "TP2"، "TP13"، "TP27"، في العمود الأخير، وذلك لمجموعة التعبئة '٢'.
	يُضاف "T7" في العمود قبل الأخير ويُضاف "TP2" و"TP28" في العمود الأخير، وذلك لمجموعة التعبئة '٣'.
رقم الأمم المتحدة ١٥٨١	يعدل الاسم الوارد في العمود ٢ على النحو التالي: "كلوروبكرين وبروميد الميثيل مخلوط ويحتوي على أكثر من ٢٪ من الكلوروبكرين".

رقم الأمم المتحدة ٢٠٣٠ يعدل على النحو التالي في جدول قائمة البضائع الخطرة:

(١)	(٢)	(٣)	(٤)	(٥)	(٦)	(٧)	(٨)	(٩)	(١٠)	(١١)
٢٠٣٠	هيدرات الهيدرازين أو محلول هيدرازين مائي يحتوي على الهيدرازين بنسب وزنية لا تقل عن ٣٧٪	٨	١-٦	١٠	٢٩٨	لا شيء			T20	TP2 TP13
		٨	١-٦	٢٠		٥٠٠ مل			T15	TP2 TP13
		٨	١-٦	٣٠		١ لتر			T4	TP2

رقم الأمم المتحدة ٢٢١٦ يضاف الحكم الخاص "٣٠٠" في العمود (٦).

رقم الأمم المتحدة ٢٢٥٧ يضاف "TP31" في العمود (١١).

رقم الأمم المتحدة ٢٥٣١ يضاف "TP30" في العمود (١١).

رقم الأمم المتحدة ٢٥٧٩ يضاف "TP30" في العمود (١١).

رقم الأمم المتحدة ٢٦٨٠ يعدل الاسم في العمود (٢) على النحو التالي:

"هيدروكسيد الليثيوم"

رقم الأمم المتحدة ٢٧٤٠ يضاف "T20" في العمود ١٠ ويضاف "TP.2" و"TP13" في العمود (١١).

رقم الأمم المتحدة ٣١٦٦ يعدل الاسم في العمود (٢) على النحو التالي:

"المركبات التي يتم تشغيلها بالاحتراق الداخلي أو غاز المركبات اللهب أو سائل المركبات اللهب".

رقم الأمم المتحدة ٣٢٢١ يستعاض عن عبارة "لا شيء" بعبارة "٢٥ مل" في العمود (٧).

رقم الأمم المتحدة ٣٢٢٢ يستعاض عن عبارة "لا شيء" بعبارة "١٠٠ غرام" في العمود (٧).

رقم الأمم المتحدة ٣٢٢٣ يستعاض عن عبارة "لا شيء" بعبارة "٢٥ مل" في العمود (٧).

رقم الأمم المتحدة ٣٢٢٤	يستعاض عن عبارة "لا شيء" بعبارة "١٠٠ غرام" في العمود (٧).
رقم الأمم المتحدة ٣٢٢٥	يستعاض عن عبارة "لا شيء" بعبارة "١٢٥ مل" في العمود (٧).
رقم الأمم المتحدة ٣٢٢٦	يستعاض عن عبارة "لا شيء" بعبارة "٥٠٠ غرام" في العمود (٧).
رقم الأمم المتحدة ٣٢٢٧	يستعاض عن عبارة "لا شيء" بعبارة "١٢٥ مل" في العمود (٧).
رقم الأمم المتحدة ٣٢٢٨	يستعاض عن عبارة "لا شيء" بعبارة "٥٠٠ غرام" في العمود (٧).
رقم الأمم المتحدة ٣٢٢٩	يستعاض عن عبارة "لا شيء" بعبارة "١٢٥ مل" في العمود (٧).
رقم الأمم المتحدة ٣٢٣٠	يستعاض عن عبارة "لا شيء" بعبارة "٥٠٠ غرام" في العمود (٧).
رقم الأمم المتحدة ٣٢٧٠	يستعاض عن عبارة "لا شيء" بعبارة "٥٠٠ غرام" في العمود (٧).

٢- تضاف البنود التالية الجديدة إلى جدول البضائع الخطرة:

(1)	(2)	(3)	(4)	(5)	(6)	(7)	(8)	(9)	(10)	(11)
1372	FIBRES, ANIMAL or FIBRES, VEGETABLE burnt, wet or damp	4.2		III	117	NONE	P410			
1387	WOOL WASTE, WET	4.2		III	117	NONE	P410			
1856	RAGS, OILY	4.2			29 117	NONE	P003 IBC08	PP19 B6		
1857	TEXTILE WASTE, WET	4.2		III	117	NONE	P410			
3359	CARGO TRANSPORT UNIT UNDER FUMIGATION	9			29 [XXX]	NONE	NONE			
3360	FIBRES, VEGETABLE, DRY	4.1			29 117 299	NONE	P003	PP19		
3361	CHLOROSILANES, TOXIC, CORROSIVE, N.O.S.	6.1	8	II	109	NONE	P001 IBC01		T11	TP2 TP13
3362	CHLOROSILANES, TOXIC, CORROSIVE, FLAMMABLE, N.O.S.	6.1	3, 8	II	109	NONE	P001 IBC01		T11	TP2 TP13
3363	DANGEROUS GOODS IN MACHINERY or DANGEROUS GOODS IN APPARATUS	9			301	NONE	P907			

الفصل ٣-٣

القسم ٣-٣-١

أحكام خاصة

- ١٠٩ يحذف الحكم.
- ١١٧ يحذف الجزء: "ينقل جريش السمك وقت الشحن" [استعيض عن هذا الجزء بالحكم الخاص ٣٠٠، رقم الأمم المتحدة ٢٢١٦].
- ١١٩ تضاف عبارة "ومكوناتها" بعد "ماكينات التبريد" في الجملة الثانية.
- ١٦٢ يستعاض عن "٢٣ س" بـ "٦٠,٥ س".
- ١٩٠ تحذف الجملة الأولى بحيث تبدأ الفقرة: "تزود أوعية الأيروسول".
- ١٩١ يستعاض عن عبارة "انظر الحكم الخاص ١٩٠" بالعبارة: "لا تخضع لهذه اللائحة الأوعية التي لا تتجاوز سعتها ٥٠ مل والتي تحتوي على مكونات غير سمية فقط".
- ١٩٦ يعدل الحكم على النحو التالي:
- "١٩٦ يجوز أن تنقل وفقاً لهذا الحكم التركيبات التي لا يحدث فيها أثناء اختبارها في المختبر انفجار في حالة التكهف أو اضطراب ولا تتأثر عند تسخينها تحت ظروف الاحتباس، ولا تظهر أي قوة تفجيرية. ويجب أن تكون التركيبات مستقرة حرارياً أيضاً (أي أن لا تقل درجة حرارة الانحلال الذاتي التسارع عن ٦٠ س لطرد وزنه ٥٠ كغم). أما التركيبات التي لا تستوفي هذه المعايير فيجب نقلها وفقاً للأحكام المنطبقة على الشعبة ٥-٢؛ انظر ٢-٣-٥-٢-٤".
- ٢٣٥ تحذف الجملة الأخيرة.
- ٢٦٥ يحذف هذا الحكم.
- ٢٦٨ يحذف هذا الحكم.
- ٢٩١ تضاف عبارة "ومكوناتها" بعد "آلات التبريد" في الجملة الأخيرة.
- ٢٩٨ يضاف الحكم الخاص الجديد التالي:
- "٢٩٨ يجب وضع علامة تدل على أن السائل لهوب في حالة المحاليل التي تكون نقطة الوميض (الاشتعال) بالنسبة لها ٦٠,٥ س أو أقل."

٢٩٩

يضاف الحكم الخاص الجديد التالي:

"٢٩٩ الرسائل المحتوية على قطن جاف COTTON, DRY"، بكثافة لا تقل عن ٣٦٠ كغم/م^٣ وفقاً لمعيار المنظمة الدولية للتوحيد القياسي (ISO 8115:1986)، لا تخضع لهذه اللائحة في حالة نقلها في وحدات نقل مغلقة."

٣٠٠

يضاف الحكم الخاص الجديد التالي:

"٣٠٠ لا ينقل جريش السمك أو قراضته إذا تجاوزت درجة الحرارة وقت الشحن ٣٥ س° أو كانت أعلى بـ ٥ س° من درجة الحرارة المحيطة أيهما كانت الأعلى. ويجب أن تحتوي قراضة السمك أو جريشه على ما لا يقل عن ١٠٠ جزء من المليون من مادة الأثوكسيكين المضادة للمؤكسدات وقت الشحن."

٣٠١

يضاف الحكم الخاص الجديد التالي:

"٣٠١ ينطبق هذا الحكم فقط على الآلات أو الأجهزة التي تحتوي على مواد خطيرة كفضلات أو عنصر لا يتجزأ من الآلات أو الأجهزة. ويجب أن لا يستخدم في حالة الآلات أو الأجهزة التي يوجد بالنسبة لها اسم رسمي مستخدم في النقل في قائمة البضائع الخطرة. ويجب أن لا تحتوي الآلات والأجهزة المنقولة وفقاً لهذا الحكم إلا على البضائع الخطرة المسموح بنقلها وفقاً للأحكام الواردة في الفصل ٣-٤ (البضائع الخطرة المعبأة بكميات محدودة). ويجب أن لا تتجاوز كمية البضائع الخطرة من الآلات والأجهزة الكمية المحددة في العمود ٧ في قائمة البضائع الخطرة لكل بضاعة خطيرة تحتويها العبوة. وإذا كانت الآلات والأجهزة تحتوي على أكثر من بند واحد من البضائع الخطرة، يجب أن لا تكون المواد الفردية فيها قابلة للتفاعل فيما بينها على نحو خطير (انظر ٤-١-١-٦). وعندما يقتضي الأمر ضمان بقاء البضائع الخطرة السائلة في وضع موجه بشكل معين، يجب وضع علامة تدل على وضع الطرد الموجه وفقاً لمواصفات المنظمة الدولية للتوحيد القياسي (ISO 780:1985)، وذلك على الأقل على جانبيين عموديين متقابلين، فضلاً عن رسم أسهم تشير إلى اتجاه الطرد الصحيح. ويجوز للسلطة المختصة أن تعفي من قواعد اللائحة الآلات أو الأجهزة التي يتم نقلها وفقاً لهذا الحكم في الأحوال الأخرى."

الفصل ٤-١

الملاحظة التمهيديّة ١ تحذف الملاحظة.

الملاحظة التمهيديّة ٢ تحذف الملاحظة.

١٥-١-١-٤ تضاف الفقرة الجديدة التالية:

"١٥-١-١-٤ المتفجرات والمواد الذاتية التفاعل والأكاسيد الفوقية العضوية:

ما لم يرد في هذه اللائحة حكم مجدد بخلاف ذلك، يجب أن تستوفي العبوات، بما في ذلك الحاويات الوسيطة للسوائل والعبوات الكبيرة المستخدمة لبضائع الرتبة ١ والمواد الذاتية التفاعل في الشعبة ٤-١ والأكاسيد الفوقية العضوية في الشعبة ٥-٢، الأحكام المنطبقة على مجموعة المواد التي تشكل خطورة متوسطة (مجموعة التعبئة ٢٠).".

يعدل ترقيم الفقرة وال فقرات الفرعية التي تليها وفقاً لذلك.

١٥-١-١-٤ يضاف "١٨٥٦" و"٣٣٦٠" في "PP19" تحت عنوان "أحكام خاصة تتعلق بالتعبئة" بالنسبة لتوجيه التعبئة "P003".

يضاف "حشب رقائق (ID)" في عمود "العبوات الخارجية" تحت "الاسطوانات" بالنسبة لتوجيهات التعبئة التالية:

P112(a)، P112(b)، P112(c)، P13، P116، P130، P131، P134، P135، P136، P138، P140، P141، و P142

يضاف "بلاستيك (1H2)" في عمود "العبوات الخارجية" تحت "الاسطوانات" بالنسبة لتوجيهات التعبئة التالية:

P112(a)، P113، P115، P134، P138، و P140

يضاف "آلياف (1G)" في عمود "العبوات الخارجية" تحت "الاسطوانات" بالنسبة لتوجيهات التعبئة التالية:

P134، P138.

يضاف "فولاذ، غطاء قابل للترع (1A2)"، و"الومينيوم، غطاء قابل للترع (1B2)"، و"بلاستيك، غطاء قابل للترع (1H2)"، في عمود "العبوات الخارجية" تحت "الاسطوانات" بالنسبة لتوجيه التعبئة P144.

يضاف "ألومينيوم (4B)" في عمود "العبوات الخارجية" تحت "الصناديق" بالنسبة لتوجيهي التعبئة P112(c)، P113.

يضاف "بلاستيك صلب (4H2)" في عمود "العبوات الخارجية" تحت "الصناديق" بالنسبة لتوجيه التعبئة P144.

يضاف توجيه التعبئة الجديد التالي:

"

P907	توجيه التعبئة	P907
إذا تم تشييد وتصميم الآلات أو الأجهزة بحيث تُكفل للأوعية المحتوية على البضائع الخطرة حماية كافية، لن تكون هناك حاجة إلى عبوة خارجية، وإلا يجب تعبئة البضائع الخطرة في الآلات والأجهزة في عبوات خارجية مصنوعة من مادة مناسبة قوية بما فيه الكفاية ومصممة بشكل واف بمراعاة سعة العبوة والغرض من استخدامها واستيفاء الاشتراطات المنطبقة الواردة في ١-١-٤. ويجب أن تستوفي الأوعية المحتوية على البضائع الخطرة الأحكام العامة الواردة في ١-١-٤، ولكن دون أن تطبق الاشتراطات ٣-١-٤ و ٤-١-٤ و ١٢-١-٤ و ١٤-١-٤. أما بالنسبة للغازات المدرجة في الشعبة ٢-٢، فيجب أن تكون الاسطوانة الداخلية أو الأوعية الداخلية ومحتوياتها وكثافة ملئها مرضية للسلطات المختصة في البلد الذي تملأ فيه الاسطوانة أو الوعاء. وفضلاً عن ذلك، يجب أن يتم احتواء الأوعية داخل الآلات أو الأجهزة بطريقة تكفل أن يكون من غير المحتمل أن يحدث في ظروف النقل العادية أي تلف في الأوعية التي تحتوي البضائع الخطرة؛ وفي حالة حدوث تلف في الأوعية التي تحتوي على بضائع خطرة صلبة أو سائلة يجب أن لا يحدث تسرب للبضائع الخطرة من الآلات أو الأجهزة (يمكن استخدام بطاقة مانعة للتسرب لاستيفاء هذا الشرط). ويجب أن يتم تركيب الأوعية التي تحتوي على البضائع الخطرة وتأمينها أو تبطينها بطريقة تكفل منع تصدعها أو تسرب البضائع الخطرة، وتكفل مراقبة حركتها داخل الآلات أو الأجهزة أثناء النقل في ظروفه العادية. ويجب أن لا تكون مادة التبطین قابلة للتفاعل على نحو خطير مع محتويات الأوعية. كما يجب أن لا يؤدي أي تسرب للمحتويات إلى الانتقاص من الخواص الوقائية الأساسية لمادة التبطین.		

"

الفصل ٢-٤

يضاف إلى الأحكام الخاصة المتعلقة بالصهاريج النقالة الحكمان "TP30" و"TP31" على النحو التالي:

٣-٤-٢-٤

"TP30 تنقل هذه المادة في صهاريج معزولة.

TP31 يجوز نقل هذه المادة في صهاريج في الحالة الصلبة فقط."

الفصل ٥-٤

تعدل نهاية هذه الفقرة على النحو التالي:

٣-١-١-٤-٥

"...يتعين أن تسبق الاسم الرسمي كلمة نفايات "WASTE" ما لم تكن أصلاً جزءاً من الاسم الرسمي المستخدم في النقل."

يستعاض عن الإشارة إلى "١-٢-٣-١-٧" بالإشارة إلى "١-٣-٣-١-٧".

١-٢-٤-٥ (و)

يستعاض عن الإشارة إلى "١-٢-٣-١-٧ (ب)" بالإشارة إلى "١-٣-٣-١-٧ (ب)".

٢-٣-٤-٥

الفصل ٦-١

الملحوظة الاستهلاكية ١ تحذف الملحوظة.

الملحوظة الاستهلاكية ٢ تحذف الملحوظة.

الملحوظة الاستهلاكية ٣ تحذف الملحوظة.

تضاف عبارة "ويعاد تكييفها" بعد كلمة "العبوات"، وتحذف كلمة "تصنع" الواردة بعد كلمة "عبوة".

٤-١-١-٦

تحذف عبارة "وعبوات المواد المعدية التي تحمل علامات وفقاً للفقرة ١-١-٣-٦".

٣-٢-١-٦

يستعاض في الملحوظة ٣ عن عبارة "المجموعة ١" وعبارة "المجموعة ٢" وعبارة "المجموعة ٣" بالعبارة "مجموعة التعبئة ١" و"مجموعة التعبئة ٢" و"مجموعة التعبئة ٣".

٣-١-٦

تعدل الفقرة على النحو التالي:

٢-٣-١-٦

"٣-٣-١-٦ كل عبوة، غير العبوات المشار إليها في الفقرة ٢-٣-١-٦، قابلة لإعادة تكييفها واستعمالها من جديد، يجب أن تحمل العلامات المبينة في الفقرة ١-٣-١-٦ من (أ) إلى (هـ) بشكل دائم. وتعتبر العلامات دائمة إذا كانت قادرة على الصمود

لعملية إعادة التكييف (مثلاً أن تكون منقوشة بصورة بارزة). أما في حالة العبوات، غير الاسطوانات المعدنية، التي تزيد سعتها على ١٠٠ لتر، فيجوز أن تحمل هذه العلامات الدائمة محل مثيلاتها الموصوفة في الفقرة ١-٣-١-٦.

١-٢-٣-١-٦، ٢-٢-٣-١-٦

و٣-٢-٣-١-٦ يعدل ترقيم هذه الفقرات إلى ٢-٣-١-٦ و٤-٣-١-٦ و٥-٣-١-٦ على التوالي. ويعدل ترقيم الفقرات التي تليها وفقاً لذلك.

٣-٣-١-٦ تعدل هذه الفقرة على النحو التالي:

٣-٣-١-٦ يجب أن توضع العلامات بترتيب الفقرات الفرعية في ١-٣-١-٦؛ ويجب أن يفصل بوضوح كل عنصر من عناصر العلامات المميزة المطلوبة في هذه الفقرات الفرعية، وكذلك في الفقرات الفرعية من (و) إلى (ح) في ٤-٣-١-٦ حسب الاقتضاء، وذلك مثلاً بالعلامة "/" أو بترك مسافة حتى يتسنى تمييزها بسهولة.

انظر ٦-٣-١-٦ لأمثلة العلامات التي توضع على العبوات الجديدة.

وأي علامات إضافية تميزها سلطة مختصة يجب أن يراعى فيها أن يظل من الممكن تمييز أجزاء العلامة بشكل صحيح بالإشارة إلى ١-٣-١-٦.

٦-٣-١-٦، ٤-٣-١-٦ تعدل على النحو التالي:

"٢" اسم من قام بإعادة التكييف (التجديد) أو علامة مميزة للعبوة تحددها السلطة المختصة."

٢-٨-٤-١-٦ يستعاض عن عبارة "يجب أن تكون الفترة..." بعبارة "يجب أن لا تتجاوز الفترة..." في بداية هذه الفقرة.

٥-٢-٥-١-٦ تعدل الجملة الأخيرة على النحو التالي:

"ويجب أن يكون ارتفاع الكومة، بما في ذلك العينة الاختبارية، ٣ أمتار."

٢-٦-٥-١-٦ تحذف عبارة "غير خطر" في السطر الثاني.

الفصل ٦-٣

١-١-٣-٦ يستعاض عن عبارة "يمكن وضع العلامات التالية ... بعد أن تقرر ذلك السلطة المختصة" بعبارة "توضع العلامات التالية ..."، وتضاف الجملة التالية في النهاية:

"يجب أن يفصل بوضوح كل عنصر من عناصر العلامات المميزة المطلوبة وفقاً لل فقرات الفرعية من (أ) إلى (ز)، مثلاً بالعلامة "/" أو بترك مسافة حتى يتسنى تمييزها بسهولة."

الفصل ٥-٦

١-١-٢-٥-٦ تضاف الجملة التالية في نهاية الفقرة:

"يجب أن يفصل بوضوح كل عنصر من عناصر العلامات المميزة المطلوبة وفقاً لل فقرات الفرعية من (أ) إلى (ح) ووفقاً للفقرة ٦-٥-٢-٢-، مثلاً بالعلامة "/" أو بترك مسافة حتى يتسنى تمييزها بسهولة."

٦-٣-٣-٥-٦ تحذف هذه الفقرة.

١٠-٤-٣-٥-٦ تحذف هذه الفقرة ويعدل ترقيم الفقرات التي تليها وفقاً لذلك.

الفصل ٦-٦

٣-١-٦-٦ تضاف الفقرة الجديدة التالية:

"٣-١-٦-٦ وضعت الاشتراطات للعبوات الكبيرة الواردة في الفقرة ٦-٦-٤ على أساس العبوات الكبيرة المستخدمة حالياً. وفي سبيل مراعاة التقدم المحرز في العلوم والتكنولوجيا، ليس ثمة اعتراض على استخدام عبوات كبيرة تختلف مواصفاتها عن المواصفات المذكورة في ٦-٦-٤ شريطة أن تكون فعالة بالقدر نفسه ومقبولة للسلطة المختصة وقادرة على أن تصمد للاختبارات المذكورة في ٦-٦-٥. ويجوز قبول أساليب اختبار غير الأساليب الموصوفة في هذه اللائحة شريطة أن تكون مكافئة لها."

تضاف الفقرة الجديدة التالية:

١-٢-٦-٦

"١-٢-٦-٦ يجوز أن يتبع الحرف "W" رمز العبوات الكبيرة (Large Packaging). ويدل هذا الحرف على أن العبوات الكبيرة - رغم أنها من النوع نفسه الذي يدل عليه الرمز - صنعت بمواصفات مختلفة عن المواصفات الواردة في ١-٢-٦-٤، وتعتبر مكافئة لها وفقاً للاشتراطات المذكورة في ١-٢-٦-٣."

تضاف الجملة التالية في نهاية الفقرة:

١-٣-٦-٦

"يجب أن يفصل بوضوح كل عنصر من عناصر العلامات المميزة المطلوبة وفقاً لل فقرات الفرعية من (أ) إلى (ح)، مثلاً بالعلامة "/" أو بترك مسافة حتى يتسنى تمييزها بسهولة."

الفصل ٧-١

يضاف "وفي البند ١-٧-٣-٢ في نهاية الجملة الأخيرة.

١-٢-١-٧

يضاف القسم الجديد التالي:

٢-٣-١-٧

"٢-٣-١-٧ النقل المشترك للبضائع المدرجة في الرتبة ١ مع البضائع الخطرة المدرجة في رتب أخرى في حاويات ومركبات وعربات شاحنة

١-٢-٣-١-٧ باستثناء الحالات التي يرد بشأنها نص خاص في هذه اللائحة، لا تنقل بضائع الرتبة ١ مع بضائع خطرة من رتب أخرى في حاويات ومركبات وعربات شاحنة.

٢-٢-٣-١-٧ يجوز نقل البضائع المدرجة في الشعبة "١-٤ قاف" (1.4S) مع البضائع خطرة من رتب أخرى.

٣-٢-٣-١-٧ المتفجرات الناسفة (باستثناء المتفجرات الناسفة من النوع "جيم" (TYPE C) المحددة برقم الأمم المتحدة ٠٠٨٣) يجوز نقلها مع نترات الأمونيوم (ammonium nitrates) والنترات غير العضوية من الرتبة ١-٥* شريطة أن تعامل العبوة الإجمالية باعتبارها متفجرات ناسفة في الرتبة ١ لأغراض وضع العلامات والفصل والتعبئة والحمل الأقصى المسموح به.

* ستضاف أرقام الأمم المتحدة بعد استكمال تنقيح بنود أسمدة نترات الأمونيوم.

٤-٢-٣-١-٧ أدوات الانقاذ (رقما الأمم المتحدة ٣٠٧٢ و ٢٩٩٠)، التي تحتوي على بضائع من الرتبة ١ كمعدات، يجوز نقلها مع بضائع خطرة مماثلة لنفس البضائع الخطرة التي تحتويها أدوات الانقاذ.

٥-٢-٣-١-٧ نفاخات الأكياس الهوائية، ونمائط الأسلحة النارية (الصاروخية) أو نمائط الأكياس الهوائية، ووسائل شد أحزمة المقاعد، وما إليها من المواد المدرجة في الشعبة "١-٤ زاي" (1.4G)، يجوز نقلها مع نفاخات الأكياس الهوائية أو نمائط الأكياس الهوائية أو وسائل شد أحزمة المقاعد من الرتبة ٢ أو الرتبة ٩.

يعدل ترقيم الفقرات التي تلي الفقرات الجديدة أعلاه.

التذييل ألف والدليل الأبجدي

١ - يعدل التذييل ألف حسب الاقتضاء، وكذلك الدليل الأبجدي، وفقاً للتعديلات المعتمدة للفصل ٣-٢.

٢ - يضاف البند التالي إلى الدليل الأبجدي:

"بطارية ليثيوم، انظر ٩ ٣٠٩٠

٩ ٣٠٩١"

— — — — —